

## دراسات محكمة


اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون:  
"المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية"  
-دراسة مقارنة-

عيسى بوزرود

طالب باحث في القانون العام والعلوم السياسية

03 نونبر 2022

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-



ملخص:


ترتبط مفاهيم المبادئ والأهداف ذات القيمة الدستورية بالتطور القضائي الدستوري حيث ارتبط ظهورها كما سبق الذكر بتطور الدساتير من دساتير "العقد السياسي" الذي تجمع بين الحاكم والشعب والاعلان عن نظام الحكم والعلاقة فيما بين السلط الى دساتير "صك الحقوق" وحماتها وضمانها والسعي إلى بناء دولة الحق والقانون وتفعيل وتنزيل الترسنة الدولية لحقوق الانسان. وفي ظل تطور اجتهادات الفقه والقضاء الدستوريين التي من خلالها تبلورت عدد من المفاهيم الجديدة كالكتلة الدستورية والقيمة الدستورية والأهداف ذات القيمة الدستورية والتي ابتدعها الاجتهاد القضائي الدستوري المقارن كما هو الحال مثلا في التجربة الفرنسية، جعل عدد من الباحثين في القانون الدستوري يتحدثون حاليا عن ما يسمى "فقه القضاء الدستوري". حيث يلعب القضاء الدستوري دورا جوهريا في سبيل تعزيز وبناء دولة الحق والقانون عبر عدد من الاجتهادات الحاسمة في لأجل حماية وضمان الحقوق والحريات الأساسية وترسيخها في شاکلة مبادئ وأهداف ذات قيمة دستورية وإلى قواعد لسير العدالة.

الكلمات المفتاحية: القضاء الدستوري، دولة القانون، المبادئ العامة للقانون، الكتلة الدستورية، المبادئ ذات القيمة الدستورية، المبادئ فوق دستورية، الأهداف ذات القيمة الدستورية.

## Abstract :

The concepts of principles and objectives of constitutional value are linked to constitutional judicial development. As mentioned above, their emergence is linked to the evolution of constitutions from the constitutions of the "political contract", which brings together the Governor and the people, the proclamation of the system of government and the relationship between the authority and the constitutions of the "state of rights", their protection and safeguarding, the pursuit of the State of truth and law and the operationalization and the dissolution of the of human rights. With the evolution of constitutional jurisprudence, through which a number of new concepts, such as constitutional mass, constitutional value and constitutiona Objectives, were developed and created by comparative constitutional jurisprudence, such as in French experience, a number of constitutional law scholars are currently talking about the so-called "Constitutional jurisprudence". The constitutional judiciary plays an essential role in promoting and building a State of right and law

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-




through a number of crucial jurisprudence in order to protect and guarantee fundamental rights and freedoms in the form of principles and objectives of constitutional value and rules of justice.

**Key words:** The State of the Law, Constitutional Justice, General Principles of Law, Supra-Constitutional Principles, Constitutional Bloc, Constitutional Values, Constitutional Value Objectives.

## مقدمة:

يعتبر الدستور بمثابة القاعدة العامة للدولة، أي مجموع القواعد المتعلقة بتنظيم السلطة وانتقالها وممارستها. حيث تم خلال القرن العشرين الانتقال من دساتير العقد السياسي التي تجمع بين الحاكم و الشعب والتي تعلن عن نظام الحكم والعلاقة بين السلط في الدولة، وصولاً إلى دساتير صك الحقوق وحمايتها وضمانها والسعي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وتفعيل وتنزيل المواثيق الدولية لحقوق الانسان، وقد شكل دستور المملكة لسنة 2011 صك حقوقي بامتياز للحقوق والحريات والبناء الديمقراطي بإعلانه على عدة مبادئ دستورية داعمة ورافعة للحقوق والحريات الأساسية، وهو ما ورد في ديباجة دستور المملكة لسنة 2011 من خلال التأكيد والالتزام بحماية حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما، والإسهام في تطويرهما، مع مراعاة الطابع الكوني لتلك الحقوق، وعدم قابليتها للتجزئ. وهو الأمر الذي يبرز في مقتضيات الباب الثاني من الدستور بعنوان "الحريات والحقوق الأساسية" والذي وردت بين فصوله مجموعة من الحقوق الأساسية كالمساواة والحق في الحياة ومبدأ لا عقوبة بدون قانون والحق في محاكمة عادلة وحريات الرأي والتعبير والتنقل وتكوين الجمعيات ومجموعة من الحقوق المنتمية إلى الجيل الثالث والرابع من حقوق الإنسان أبرزها الحق في البيئة السليمة.

ولكفالة وحماية هذه الحريات والحقوق الأساسية الوارد ذكرها ضمن فصول الباب الثاني من الوثيقة الدستورية 2011 تم إحداث المحكمة الدستورية وإفراد الباب الثامن لها كهيئة قضائية تلزم قراراتها المباشرة والصريحة جميع الجهات الإدارية والقضائية كما ورد ضمن الفصل 134. فالقضاء الدستوري هو جهاز مستقل توكل إليه مجموعة من الاختصاصات أبرزها الحرس على سمو مضمين الدستور *Suprématie de la constitution* أي مراقبة دستورية القوانين ومدى احترام القوانين لروح النص الدستوري، ليس هذا فقط إذ يعتبر القضاء الدستوري الضابط الأساسي لإيقاع توزيع وتعاون السلط فيما بينها والمختص بالبحث في تنازع الاختصاص بين السلطتين التشريعية والتنفيذية وهي الاختصاصات التي ينظمها الدستور غالباً، وبالإضافة إلى حماية وترسيخ الحريات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات، مجموعة من الاختصاصات الجسيمة تبقى منوطة بمدى اطلاع القاضي الدستوري على مناحي الدولة وتاريخها وأطوار الحياة السياسية وحاجيات المجتمع وديناميته، ذلك لأجل استنطاق روح واستجلاء مقاصد الدستور بما يناسب القضايا المطروحة عليه، وهو ما يصرح به رئيس محكمة



# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-


دستورية بأمريكا الوسطى عندما يصف علاقة القضاء الدستوري بالدستور " بمثابة الربيع للزهور"<sup>1</sup>. مما يجعل من القاضي الدستوري يلعب دورا خلاق في بلورة مجموعة الاجتهادات القضائية الدستورية الهادفة بالدرجة الأولى في المساعدة في الحد من نطاق توسع السلطة العامة التي تهدف وبأية وسيلة كانت من تحقيق غاياتها وبرامجها ولو على حساب حقوق وحرريات الأفراد والجماعات وبدرجة ثانية لا تقل أهمية عن الأولى عبر توليد القاضي الدستوري لمجموعة من المبادئ ذات القيم الدستورية، رابطا إياها بمضامين النصوص الوطنية كمقدمات الدساتير أو المواثيق الدولية وذلك في شكل مجموعة من المبادئ ذات القيمة الدستورية والأهداف ذات القيمة الدستورية من جهة، ومن جهة أخرى قد تجد المبادئ ما فوق دستورية جذورها إما في القواعد العرفية أو نص الدستور بحد ذاته أو في إعلانات حقوق الإنسان العالمية والمعاهدات الدولية والاقليمية.

## ❖ إشكالية الموضوع:

من أجل بناء الإشكالية الأساسية لموضوع الدراسة سنحاول أولا الوقوف عند المناهج والضوابط التي يعتمدها القضاء الدستوري المغربي والمقارن ومادة الاحكام والقرارات القضائية المقارنة وتناول أبرز اجتهادات التجربة المغربية في القضاء الدستوري من خلال تناول مجموعة من قرارات المجلس الدستوري والمحكمة الدستورية في مجال " المبادئ والاهداف ذات القيمة الدستورية"، وذلك وفق "دراسة مقارنة" من خلالها سيتم استحضار التجارب القضائية الدستورية الرائدة والتي راكمت رصيда كبيرا من الاجتهادات القضائية في مجال الحريات والحقوق الأساسية ابرزها احكام المحكمة الفيدرالية الدستورية بألمانيا التي راكمت عدد من الاجتهادات القضائية التي تدور برمتها حول "حماية الكرامة الإنسانية" كقيمة دستورية الى جانب القيم الدستورية الأخرى التي قامت المحكمة الفيدرالية بإرسائها من أهمها مبدأ دولة القانون ومبدأ الدولة الاجتماعية ومبدأ الجمهورية ومبدأ الفيدرالية كلها وبالنسبة للمحكمة الفيدرالية كلها قيم دستورية تدور في فلك واحد وهو "تحقيق الكرامة الإنسانية".

وتعتبر الحقوق الأساسية المنصوص عليها كمبادئ دستورية رسخها الدستور بالإعلان عنها في الوثيقة الدستورية كمبادئ دستورية مما يفرض حمايتها وصيانتها، لكن الحريات والحقوق المعنية بالقيمة الدستورية هي الحقوق والحريات غير المنصوص عليها في الوثيقة الدستورية كمبادئ دستورية، ويأتي القاضي الدستوري ويرتقي بها إلى درجة المبادئ ذات القيم الدستورية. حيث أنه قبل التعديل الدستوري لسنة 2011 أصبح القاضي الدستوري المغربي على بعض الحريات والحقوق صفة "المبادئ ذات القيمة الدستورية" بعد أن تم ترسيخها كمبادئ دستورية مع التعديل الدستوري لسنة 2011. وهو ما يتضح في مسار تطور مبدأ المساواة من خلال اجتهادات القاضي الدستوري المغربي، هذا المبدأ الذي كان يكيف قبل 2011 على أنه مبدأ له قيمة دستورية، لكن بعد سنة 2011 أصبح مبدأ دستوري جوهرى تم تكريسه دستوريا.

<sup>1</sup> محمد أشركي الرئيس السابق للمجلس الدستوري المغربي قام بترجمتها ضمن تقديم كتاب "الجامع لمبادئ وقواعد القضاء الدستوري المغربي؛ من خلال قرارات الغرفة الدستورية (1963-1994) والمجلس الدستوري (1994-2015)، المملكة المغربية، المجلس الدستوري، مطبعة الأمنية، الرباط، الطبعة الأولى.



# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-

مما يدفعنا الى طرح وتناول الاشكالية التالية:

- كيف يساهم الاجتهاد القضائي الدستوري المقارن والمغربي في بناء دولة القانون الراعية لحرية وحقوق الأفراد؟

وتتفرع عن الاشكالية الأسئلة التالية:


- ماهي طبيعة الحريات والحقوق التي يسعى الاجتهاد القضائي الدستوري المقارن والمغربي الارتقاء بها إلى مبادئ ذات قيمة دستورية؟
- ماهي المعايير المتبعة من طرف القاضي الدستوري المغربي والمقارن في بلورة الأهداف ذات القيمة الدستورية؟

## ❖ الفرضيات الأساسية:

- القضاء الدستوري المغربي والمقارن يرتقي بالحريات والحقوق التي لم يتم الإعلان عليها في الوثيقة الدستورية على شاكلة مبادئ ذات قيمة دستورية ويعمل القاضي الدستوري على بذلك على حمايتها وتكريسها كمبادئ ذات قيمة دستورية.
- بلورة القاضي الدستوري لمجموعة من الأهداف ذات القيمة الدستورية لا يتوقف على مجموعة من القواعد النصية المكتوبة والقانونية فقط إنما الانفتاح على روح الوثيقة الدستورية وتأويلاتها والمواثيق الدولية لحقوق الانسان.

## ❖ أهمية الموضوع:

يعد موضوع الدراسة من المواضيع الراهنة والتي تشهد تطورا ملحوظا من حيث حضورها في الساحة الاكاديمية الوطنية والدولية وخصوصا منها المواضيع ذات صلة بالدور الريادي للقضاء الدستوري في بناء دولة القانون وحماية الأمن القانوني، وبالخصوص الاجتهاد القضائي الدستوري المتعلق بترسيخ وبلورة المبادئ والأهداف ذات القيمة الدستورية من الاتجاهات الحديثة في القانون والقضاء الدستوريين، نظرا لتأثر القانون والفقهاء الدستوريين باجتهادات القاضي الدستوري وكذا الاهتمام المكثف بدور الطلائعي للقضاء الدستوري في ترسيخ مجموعة من المبادئ والقيم الدستورية أبرزها مبدأ سمو الدستور *Suprématie de la constitution* إذ يتعذر علينا تصور دولة القانون والمؤسسات بدون جهاز مستقل يسهر على فرض احترام احكام الدستور إزاء كل السلطات. وكذلك التطور الحاصل في الرقابة الدستورية ومكانتها في الحياة السياسية والدستورية لكل دولة وصارت الرقابة الدستورية هي من تتكفل بتطبيق احكام الدستور في الانظمة الديمقراطية في شكل مجالس دستورية أو محاكم دستورية عليا ولعل أبرز الاختصاصات التي يمارسها القضاء الدستوري المقارن هي حماية الحريات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات.



# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-

## ❖ دواعي اختيار الموضوع:

ترجع الدواعي الشخصية لاختيار هذا الموضوع نظرا لاشتغالي على موضوع القضاء الدستوري في رسالة البحث لنهاية التكوين بسلك الماستر في القانون العام، والتي عملت فيها على رصد اليات عمل القاضي الدستوري والدور الذي يلعبه في بناء دولة الحق والقانون عبر مجموعة القرارات التفسيرية والتأويلية النابعة عن اجتهادات القاضي الدستوري والتي تبعث روح الدستور، ففي كل قرار أو اجتهاد قضائي يجدد القاضي الدستوري مضامين الدستور، هذا الاخير يمثل قمة الهرم القانوني التي تتخذ منه باقي التشريعات والقوانين الوطنية المصدر الأساسي للتشريع، وخصوصا وإن مهام القاضي الدستوري تقتضي منه الاطلاع على مناحي الدولة وتاريخها وأطوار الحياة السياسية وحاجيات المجتمع وديناميته، ذلك لأجل استنطاق روح ومقاصد الدستور وتوليد مبادئ وقيم دستورية من رحم نصوصه، والسهر بالمقابل على مهمة ثقيلة وهي حماية سمو الدستور وصيانة الحقوق والحريات العامة المنصوص عليها دستوريا.

أما بالنسبة للدواعي الموضوعية تتجلى في قيمة النقاش الحديث بين مجموعة من الاتجاهات الفقهية والدارسين الباحثين في المفاهيم والاتجاهات العلمية الحديثة في القانون والقضاء الدستوريين والتي تتمحور حول المعايير المؤسسة لبلورة القاضي الدستوري لمجموعة من المبادئ والقيم الدستورية والأهداف ذات القيمة الدستورية.

## ❖ أهداف الموضوع:


من بين الأهداف الأساسية لموضوع الدراسة بيان اليات عمل القاضي الدستوري ودورها في إقرار دولة القانون وخصوصا الاجتهادات والقرارات التي تسعى إلى بلورة عدد من المبادئ والأهداف ذات القيمة الدستورية مع محاولة تعريفها كمفاهيم أساسية في "فقه الاجتهاد القضائي الدستوري". وذلك في أفق إمكانية تعزيز تعليل الاجتهادات الدستورية الوطنية باللجوء إلى الاجتهادات المقارنة ما يصطلح عليه في بعض من الفقه بتعبير الفقيه الفرنسي ديديه موس Didier Maus "حوار المحاكم الدستورية" وهو ما تناوله الباحث المغربي في القانون والقضاء الدستوريين "محمد اتركين" في عمله الموسوم بعنوان "مباحث في فقه الدستور المغربي" والمقصود هنا إمكانية أخذ القاضي الدستوري المغربي بعين الاعتبار السوابق القضائية المقارنة، أثناء معالجته وبته في القضايا المعروضة أمامه، سواء تلك الصادرة عن محاكم أجنبية أو هيئة قضائية إقليمية أو دولية، والسعي نحو تأكيد أو تعديل أو رفض الحلول المتبناة على المستوى المقارن.

وبالرجوع إلى التجربة المغربية في القضاء الإداري، نجد أن القاضي الإداري قد أسس في تعليقاته لإمكانية الإحالة على الاجتهادات القضائية المقارنة وعلى اراء فقهية مقارنة، فإنه تم تسجيل غياب تام لهذه الإمكانية في تجربة القضاء الدستوري المغربي، هذه المسألة لا تمنعنا من محاورة التجارب المقارنة الأكثر عراقا في هذا المجال، ومن هنا تأتي ضرورة ما يسمى بي "حوار المحاكم الدستورية".

## ❖ المفاهيم الأساسية لموضوع البحث:

القضاء الدستوري، دولة القانون، المبادئ العامة للقانون، المبادئ الدستورية، المبادئ فوق دستورية، القيم الدستورية، الأهداف ذات القيمة الدستورية.

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-



## ❖ منهجية وخطة الدراسة:

للمنهج العلمي أهميته في تناول العلم والمعرفة باعتباره السبيل الذي يسلكه الباحث من أجل بناء معرفة علمية منهجية، ففي العلوم القانونية والقضائية والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من العلوم الاجتماعية، وحيث أن المنهجية القانونية ملزمة للقضايا القانونية التي تطرحها الممارسة العملية للنصوص القانونية وبالخصوص النص الدستوري الذي يحتمل مجموعة من التأويلات من خلال مجموعة من المدارس القانونية منها "المدرسة النصية" و"مدرسة المنطق القانوني"، وتعد الدراسة قيد الإنجاز من الدراسات "التحليلية-المقارنة"، والتي اعتمدت بالأساس على "المنهج الاستنباطي" بالانطلاق من الشق النظري العام للموضوع بالانطلاق من التعاريف الفقهية لمفاهيم محورية كالمبادئ والقيم الدستورية والأهداف ذات القيمة الدستورية والتطرق للاجتهادات الدستورية القضائية في مجال الحريات والحقوق الأساسية، لاسيما القرارات القضائية الوطنية والمقارنة التي بلورت لمجموعة من "المبادئ والقيم الدستورية" و"الأهداف ذات القيمة الدستورية" قصد ترسيخ مجموعة من المبادئ القانونية والحريات والحقوق الأساسية، وهذا من خلال الوقوف على طبيعة الضوابط والقواعد التي استندت إليها تلك الأحكام في ترسيخ مجموعة من الحريات والحقوق الأساسية في شاکلة "المبادئ والقيم الدستورية" و"الأهداف ذات القيمة الدستورية"، وكذلك لمعرفة مدى فعالية الرقابة الدستورية في حماية الحقوق والحريات في التجارب المقارنة منها المحكمة الاتحادية العليا الأمريكية نظرا لتجربتها العريقة في الرقابة الدستورية والمحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية نظرا لانفتاحها على مجموعة من الاتجاهات الفقهية والقانونية والتفاف اجتهاداتها حول مبدأ "الكرامة الإنسانية" ذو القيمة الدستورية الى جانب مبادئ كبرى كالدولة الاجتماعية ودولة القانون باعتبارها قيم دستورية ضمن التجربة الألمانية. والرجوع الى اجتهادات المجلس الدستوري الفرنسي نظرا لغنى وجدة النقاش الذي شهدته التجربة الفرنسية، والتي اثارت قضايا من مختلف فروع القانون ومختلف المواد كالمادة المدنية، الجنائية، الإدارية، الضريبية، وقوانين الأسرة والتعمير والهجرة. خصوصا فيما يتعلق بالأهداف ذات القيمة الدستورية باعتبار القضاء الدستوري الفرنسي قضاء فتيا من حيث القرارات المتعلقة بدعوى الدفع بعدم الدستورية أو ما يسمى في التجربة الفرنسية "سؤال الدستورية ذي الأولوية QPC" مما يسهل التطرق إلى أبرز اجتهاداته الدستورية في مجال الحريات والحقوق الأساسية.

## - خطة البحث:

ينصب موضوع الدراسة على تحديد وتحليل المفاهيم والاتجاهات العلمية الحديثة في القانون الدستوري والاجتهاد القضائي الدستوري المغربي والمقارن في مجال الحريات والحقوق الأساسية والذي يتجلى بالأساس في بلورة القاضي الدستوري لمجموعة من "القيم الدستورية" و"الأهداف ذات القيمة الدستورية" التي من خلالها يتم الارتقاء بمجموعة من الحريات والحقوق الأساسية التي يتم التنصيص عليها دستوريا، ومن خلال الإشكالية الأساسية التي تم طرحها واسئلتها الفرعية يمكن وضع مطلبين أساسيين:

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-



- المطلب الأول: اجتهادات القضاء الدستوري في بلورة "المبادئ ذات القيمة الدستورية".

- المطلب الثاني: غايات الأهداف ذات القيمة الدستورية.

سنحاول من خلال هذين المطلبين التطرق إلى الدراسات الفقهية والقيام بقراءة عامة للقرارات الدستورية المقارنة والوطنية التي عملت على بلورة مفاهيم المبادئ والأهداف ذات القيمة الدستورية باعتبارها وسائل للقاضي الدستوري والوقوف عند حدودها المفاهيمية والتطبيقية مع الاطلاع على أدوارها الحقوقية في بناء دولة القانون.

**المطلب الأول: اجتهادات القضاء الدستوري في بلورة "المبادئ ذات القيمة الدستورية"**

ولد مفهوم "المبادئ العامة للقانون" *Principes généraux du droit* مع التقاضي الإداري من خلال قرارات مجلس الدولة الفرنسي بالتوصل إلى عدد من "المبادئ العامة للقانون" ويطلق عليها كذلك "فقه مجلس الدولة". ففي عام 1959<sup>2</sup> اهتدى القاضي الدستوري بخطى القاضي الإداري -خصوصا الفرنسي - الذي اعتمد على ما يعرف بالمبادئ العامة للقانون، في سبيل صيانة حقوق وحريات المواطن بوجه الإدارة. حيث أن السلطات الإدارية تتخذ قراراتها وفقا لمبدأ الشرعية ويجب عليها الامتثال لقواعد القانون المكتوب. وكان القاضي الإداري يعارض مبادئ الإدارة العامة التي لا تنطلق مباشرة من مصدر مكتوب من خلال إقرار مجموعة من المبادئ العامة للقانون. هكذا استطاع مجلس الدولة الفرنسي بناء نظرية أكثر وضوحا في إقرار "المبادئ العامة للقانون" من خلال مجموعة من الاجتهادات القضائية وفق اتجاه أكثر نضالية على حد تعبير بيير جوكس Pierre Joxe<sup>3</sup>. وتم اعتبار "المبادئ العامة للقانون" من الأعمال التي تهدف إلى إقرار سيادة القانون.


وبالرغم من ذلك فإن هناك فرقا جوهريا بين المبادئ العامة للقانون والمبادئ العامة ذات القيمة الدستورية يتمثل هذا الفرق في أن المبادئ العامة للقانون يمكن أن تسقط في أي لحظة أمام نص قانوني صريح يقره المشرع وفق الصلاحيات الممنوحة له دستوريا، مستبعدا من خلاله اجتهاد القاضي الإداري الذي من خلاله أبطل مفعول المرسوم أو القرار الإداري استنادا إلى هذه المبادئ العامة التي كانت تعتبر بمثابة مبادئ غير مكتوبة وقائمة من خلال العمل بها ومنها ما أقره مجلس الدولة الفرنسي كمبدأ "عدم رجعية القرارات الإدارية" 1945<sup>4</sup> و"مبدأ المساواة في الولوج إلى المرافق العمومية" 1951، والتنصيب على مجموعة من المبادئ الدستورية لأول مرة من خلال ديباجة الدستور الفرنسي 1946 كالحق في الإضراب وحماية الصحة<sup>4</sup>.

<sup>2</sup> اعتبر المجلس الدستوري الفرنسي أن "المبادئ العامة للقانون الناتجة عن ديباجة الدستور، ملزمة لأي سلطة تنظيمية حتى في غياب الأحكام التشريعية" (المفوضية الأوروبية، القسم، 26 يونيو 1959).

<sup>3</sup> بيير جوكس Pierre Joxe محامي وقاضي دستوري سابق بالمجلس الدستوري الفرنسي ووزير الشؤون الاجتماعية بفرنسا سابقا.

<sup>4</sup> امين عاطف صليبا، دور القضاء الدستوري في إرساء دولة القانون، ص 287-288.

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-



الفقرة الأولى: المبادئ العامة ذات القيمة الدستورية:

أ-محاولة في تعريف فكرة "القيمة الدستورية":

ما يسمى كذلك بالمبادئ ذات القيمة الدستورية وهي ابتكار دستوري قضائي الغاية منه إرساء الاحترام الواجب على جميع الأطراف أفرادا كانوا أو مؤسسات تجاه القواعد والمواد المضمنة في الوثيقة الدستورية والمتعلقة سواء بشكل الدولة ونظام الحكم فيها أو الحقوق والحريات الأساسية أو تلك التي تنظم وتحدد علاقة السلط فيما بينها. ويعتبرها القاضي الدستوري السابق "بيير جوكس" بالمجلس الدستوري الفرنسي بمثابة النواة الصلبة، التي يدور حولها المجلس الدستوري وينجذب إليها كالسديم أو المجرة لكن دون ربطهم بالنص، ولا تأهيلهم بطريقة واضحة تمامًا.<sup>5</sup>

فالقيمة الدستورية تجعل كل السلطات تقوم بالإجراءات الصحيحة والسليمة في حال وجود أي تغيير أو مقترح تعديل أي مادة في الدستور، بالرجوع إلى استفتاء شعبي أو السلطة التشريعية أو الجمعية التأسيسية. وجدت المبادئ العامة ذات القيمة الدستورية، لكي يحمي القاضي الدستوري من خلالها ما يعرف بالحقوق الأساسية للإنسان، هذه الحقوق التي لا يوجد تعريف لها منبثق عن الوثيقة الدستورية بحد ذاته أو ليست من الحقوق المنصوص عليها دستوريا بحيث لا يفترض بالقاضي الدستوري أن يختلق حقوقا أساسية جديدة، بل عليه وفي إطار سلطته في تفسير النصوص أن يستخلص ما يفرضه تلك المبادئ ذات القيمة الدستورية.<sup>6</sup> وهي بذلك حسب أستاذ القانون الدستوري "أمين عاطف صليبا" تتميز عن المبادئ الدستورية الصريحة باعتبار أن هذا النوع من المبادئ يستخلص مباشرة من خلال النصوص الدستورية. أما المبادئ ذات القيمة الدستورية، فإنها تستخلص عن طريق التفسير من خلال استخلاص الاجتهاد القضائي لروح المقتضيات الدستورية. وبناء على ما سبق فإن المبادئ ذات القيم الدستورية تكون مضمرة ضمن النصوص الدستورية، ويكرسها القضاء الدستوري عبر قراراته في ضوء نصوص مقدمات الدساتير وما ترتبط بها من إعلانات ومواثيق هادفة لصون حقوق الإنسان وحرياته.<sup>7</sup>

ففي القانون الفرنسي، تعتبر المبادئ ذات القيمة الدستورية "خلق فقهي" دون أي إشارة إلى نص مكتوب. وكما نجد أن المبادئ ذات القيمة الدستورية هي جزء من الكتلة الدستورية<sup>8</sup>. هذه الأخيرة بمثابة فكرة جوهرية في الفقه الدستوري الفرنسي باعتبارها ابداع دستوري فرنسي خالص تم طرحها لأول مرة في ديباجة دستور<sup>9</sup> الجمهورية الخامسة 1958 والتي تتكون بشكل عام مما يلي:


de saluer à L'occasion de la francophonie. L'année PRINCIPES GÉNÉRAUX DE DROIT AYANT VALEUR; LES PIERRE JOXE<sup>5</sup> Beyrouth.

<sup>6</sup> امين عاطف صليبا، دور القضاء الدستوري في إرساء دولة القانون، مرجع سابق، ص 251-252.

<sup>7</sup> امين عاطف صليبا، دور القضاء الدستوري في إرساء دولة القانون، ص 251-252.

<sup>8</sup> أول من أطلق تسمية "الكتلة الدستورية" هو الفقيه الفرنسي Claude Emeri لكن إطلاقها بصورة فاعلة يعود للفضل فيه للفقيه الفرنسي Louis Favoreu انظر كذلك: هنري روسيون، المجلس الدستوري، ترجمة محمد وطفة، ط1، المؤسسة الجامعية، بيروت، 2001، ص 57.

<sup>9</sup> تم الاعتراف بديباجة الدستور الفرنسي والتي تضمنت إعلان حقوق الإنسان والمواطن باعتبارها قيمة دستورية، وجاء ذلك في القرار الشهير الذي أصدره المجلس الدستوري الفرنسي في 16 تموز 1971م. ويعطي فقه القانون العام أهمية خاصة لهذا القرار من حيث بيان مدى أهمية التفسير الواسع للنصوص الواردة في ديباجة الدستور.



# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-

- دستور الجمهورية الخامسة 1958.
- المواد 17 من إعلان حقوق الإنسان والمواطن 26 أغسطس 1789.
- ديباجة دستور 1946.
- ميثاق البيئة.
- المبادئ الأساسية المعترف بها من قبل قوانين الجمهورية.

## ب- أهم اجتهادات القضاء الدستوري المقارن والمغربي في إقرار "المبادئ ذات القيم الدستورية":

سنتطرق في البداية إلى بعض المبادئ ذات القيمة الدستورية التي تم إقرارها من قبل الاجتهاد القضائي الدستوري الألماني والفرنسي ثم الانتقال إلى اجتهادات القاضي الدستوري المغربي في إقرار "المبادئ ذات القيمة الدستورية" مجملة فيما يلي:

■ مبدأ الدولة الاجتماعية: فالفقرة الاولى من الدستور الألماني تنص على أن ألمانيا " دولة اتحادية فيدرالية ديمقراطية اجتماعية" وكذلك من خلال المواد 20 و 28 التي تؤكد على مبدأ الدولة الاجتماعية، و من خلال مجموعة من الاحكام الصادرة عن المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية اذ أن مجمل الاحكام الصادرة عن هذه الاخيرة تناولت مبدأ الدولة الاجتماعية كالحكم المتعلق بمعاشات التقاعد 1985 والحكم رقم 275/8 المتعلق بتخفيض الاجور والحكم رقم 231/59 ومن خلال الإقرار بعدة قوانين اجتماعية كقانون الوظيفة العمومية ويتضح أن مبدأ الدولة الاجتماعية واجب من واجبات الدولة التي تكفلها وتسهر عليها، و أن اقرار الكرامة الانسانية مبدأ واجب على الدولة الاجتماعية<sup>10</sup>.

■ مبدأ استمرارية المرفق العام، مبدأ تقليدي في القانون الفرنسي، حصل أيضا على القيمة الدستورية في عام 1979. تم الاقرار على قانون بشأن "الحد الأدنى من الخدمة" أي التوفيق بين الحد الأدنى لاستمرارية المرفق العمومي والحق الاضراب في الوقت نفسه، الحق في الإضراب المنصوص عليه في ديباجة 1946 واستمرارية الخدمة قبل الشروع في التوفيق، حالة الإضراب في الإذاعة والتلفزيون القرار رقم 79-105 DC المؤرخ 25 تموز / يولييه 1979.

■ الرفع بمبدأ التدييرالحر إلى مبدأ ذو قيمة دستورية بموجب قرار المجلس الدستوري الفرنسي رقم 179-79 المؤرخ 23 ماي 1979.

<sup>10</sup> عبد الكريم الحديكي، مداخلة بعنوان: مبدأ الدولة الاجتماعية كمدخل للحقوق الاجتماعية في احكام المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية، ضمن أعمال الندوة العلمية بعنوان " الديمقراطية وحقوق الانسان على ضوء أحكام المحكمة الدستورية الألمانية والفضاء السياسي العمومي الألماني"، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ابن زهر أكادير 2018.



# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-

- مبدأ الإخاء: تمت إثارة هذا المبدأ للمرة الأولى سنة 2018 في القرار رقم 718/717-2018 حيث صرح المجلس الدستوري ان الإخاء هو مبدأ ذو قيمة دستورية إلى جانب كل من مبادئ الحرية والمساواة (Liberté, égalité, fraternité) باعتبارها شعارا وطنيا لفرنسا والتي تعود جذورها إلى الثورة الفرنسية.
- وهو ما ذهب إليه الاجتهاد القضائي المغربي من خلال اجتهادات المجلس الدستوري المغربي حيث نجد أنه أقر بعدد من المبادئ ذات القيمة الدستورية والتي لم يتم التنصيص عليها دستوريا وهي كالاتي:
- مبدأ المساواة: ...يترتب عن الاخلال بالتصريح بالممتلكات من طرف عضو المجلس الدستوري جزاءان متفاوتان ومختلفان بحسب ما إذا كان الأمر يتعلق عند تعيينه أو خلال مزاولة مهامه أو عند نهايتها، رغم أن الأمر يتعلق بنفس المخالفة، وهو ما يخل بمبدأ المساواة الذي له قيمة دستورية.<sup>11</sup>
- مبدأ انتظام سير المرافق العمومية: ..يجوز استثناء أن تتجاوز النفقات الاعتمادات المفتوحة في قانون المالية حين يتعلق الامر بالدين العمومي وبأجور الموظفين .. وذلك لاعتبارات ترتبط بضرورة انتظام سير المرافق العمومية الذي يعد في حد ذاته مبدأ ذو قيمة دستورية.<sup>12</sup>
- مبدأ استقلال القضاء: ..يجوز استثناء كل من رئيسي المحكمة العليا ولجنة التحقيق من مسطرة التجريح...وهو ما يخالف مبدأ له قيمة دستورية.<sup>13</sup>
- مبدأ التعددية الحزبية وحرية التنافس: .. أن الاحزاب السياسية التي من مهامها المساهمة في تشكيل المؤسسات التمثيلية وكذا المشاركة في تأطير العملية الانتخابية، تضطلع بهذه المهام ضمن منظومة حزبية منافية لنظام الحزب الوحيد، قوامها مبادئ لها قيمة دستورية، منها التعددية الحزبية وحرية التنافس بينها.<sup>14</sup>
- مبدأ قرينة البراءة: .. لئن كانت الاهلية من النظام العام، وتعد شرطا جوهريا للترشح للانتخابات والاستمرار في تمثيل الامة...فإن إعمال مبدأ قرينة البراءة الذي هو مبدأ ذو قيمة دستورية، يوجب أن يكون الحكم الجنحي الذي يترتب عنه فقدان الاهلية للانتخاب حكما نهائيا.<sup>15</sup>

<sup>11</sup> قرار المجلس الدستوري رقم 07/ 659 و صدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأحد 10 رمضان 1428 الموافق لتاريخ 23 سبتمبر 2007. و صدر الأمر بتبليغ نسخة من القرار إلى السيد الوزير الأول ونشره في الجريدة الرسمية.


<sup>12</sup> قرار المجلس الدستوري رقم 98/250 و صدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم السبت 3 رجب 1419 الموافق لتاريخ 24 أكتوبر 1998. و صدر الأمر بتبليغ نسخة من القرار إلى السيد الوزير الأول ونشره في الجريدة الرسمية.

<sup>13</sup> قرار المجلس الدستوري رقم 04/583 و صدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 24 جمادى الثانية 1425 الموافق لتاريخ 11 غشت 2004. و صدر الأمر بتبليغ نسخة من القرار إلى السيد الوزير الأول ونشره في الجريدة الرسمية.

<sup>14</sup> قرار المجلس الدستوري رقم 07/630 و صدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم 3 محرم 1428 الموافق لتاريخ 23 يناير 2007. و صدر الأمر بتبليغ نسخة من القرار إلى السيد الوزير الأول ونشره في الجريدة الرسمية.

<sup>15</sup> قرار المجلس الدستوري رقم 09/780 و صدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم السبت 25 رجب 1430 الموافق لتاريخ 18 يوليو 2009. و صدر الأمر بتبليغ نسخة من القرار إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف ونشره في الجريدة الرسمية.

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-



## الفقرة الثانية: المبادئ ما فوق الدستوري: Les principes supra-constitutionnel

ولم يثر التمسك بالمبادئ العامة ذات القيمة الدستورية أية مشكلة في وجه القاضي الدستوري عند الاحتكام إليها كونها ذات جذور موجودة بشكل صريح في النصوص الدستورية والقانونية، ولكن تثار الإشكالية بخصوص تطبيق ما يعرف بالمبادئ فوق الدستورية تبعاً لمصادرها، إن من النص الدستوري الوطني أو من نصوص الاتفاقات والمعاهدات الدولية، إذ أنه لم يتم الاتفاق حول إلزامية الأخذ بها. هذه المبادئ فوق الدستورية أثارت جدلاً فقهيًا واسعاً إزاء كيفية التعامل معها واعتبارها جزءاً من الكتلة الدستورية.

### أ- تعريف المبادئ فوق الدستورية:

يطلق عليها كذلك المواد فوق الدستورية، أو المبادئ الدستورية العليا، أو القواعد المؤسّسة للدستور أو المواد الحاكمة للدستور (كلها تسميات لشيء واحد)، يعرف بعض الفقه المبادئ فوق الدستورية بأنها جميع المبادئ التي لا يستطيع المشرع الدستوري المشتق من أن يعمل على تعديلها أو المساس بها. وهذا التعريف ينطبق فقط على المبادئ المستقاة من النص الدستوري بحد ذاته<sup>16</sup>.

ولا يشمل المبادئ المستقاة من إعلانات الحقوق العامة أو الاتفاقات والمعاهدات الدولية. وتنقسم المبادئ فوق الدستورية تبعاً لمصدرها إلى قسمين: المبادئ فوق الدستورية ذات المصادر الوطنية والمبادئ فوق الدستورية المرتبطة بإعلانات حقوق الإنسان العالمية والاتفاقيات والمعاهدات الدولية فالمبادئ فوق الدستورية ذات المصادر الوطنية، توجد في صلب النص الدستوري. لا يُشترط في المبادئ ما فوق الدستورية أن تكون قواعد موجودة في صلب الدستور بل قد تكون وثائق مستقلة عنه، كإعلانات الحقوق يتم إلحاقها به، ومنحها الحصانة اللازمة كمبدأ أعلى<sup>17</sup>.

يمكن القول إننا بصدد قواعد دستورية تُعطى بوصفها قواعد تمس قضايا كبرى ومصيرية في الدولة، وذات أبعاد استثنائية وتتعلق بحقوق ومصالح ومستقبل كل فئات المجتمع دون استثناء، بحيث يكون تعديلها أو تغييرها أو إيقافها، نتيجة تعديل الدستور أو تغييره أو تعطيله، أمراً بالغ الصعوبة على السلطات الحاكمة، إن لم يكن مستحيلاً فيصبح لدينا بالنتيجة قواعد دستورية أكثر سموّاً من قواعد الدستور الأخرى، والتي -بدورها- أسى من القوانين العادية<sup>18</sup>.


### ب- نماذج مقارنة من القواعد فوق الدستورية:

ومن بين النماذج المقارنة التي يمكن تقديمها حول القواعد فوق الدستورية من خلال قراءة بعض النصوص الدستورية المقارنة ومنها على سبيل المثال:

<sup>16</sup> امين عاطف صليبا، دور القضاء الدستوري في إرساء دولة القانون، مرجع سابق، ص 253.

<sup>17</sup> نفسه، ص 253.

<sup>18</sup> نفسه، ص 254.



# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-

تنص المادة الخامسة من الدستور الأمريكي على ما يلي: "ألا يؤدي أي تعديل على الدستور، يتم إقراره من الكونغرس، إلى حرمان أي ولاية، دون موافقتها، من حق الاقتراع في مجلس الشيوخ."<sup>19</sup> تدل هذه القاعدة على أهمية المحافظة على النظام الفيدرالي، لدى واضعي الدستور الأمريكي.

أما في الدستور الفرنسي، نلاحظ أن الدستور رفع مسألة الطابع الجمهوري للدولة، ووحدة التراب الفرنسي، إلى مستوى قواعد فوق دستورية، عندما منحها حصانة مطلقة ضد التعديل فقد نصت المادة 89 من الدستور على أنه: "لا تجوز مباشرة إجراء أي تعديل، أو مواصلته، في حال المساس بالوحدة الترابية"، ولا يجوز تعديل الطابع الجمهوري للحكومة"<sup>20</sup>. وهذه الفقرة الأخيرة تعبر عن رغبة واضعي الدستور الفرنسي في قطع الطريق على عودة الملكية إلى الحكم.

وهو نفس الشيء في الفقرة الثالثة من المادة 79 من الدستور الألماني، تمنع المشرع من إجراء تعديلات على القانون الأساسي أي الدستور الألماني من شأنها المساس بي تجزئة الاتحاد إلى ولايات اتحادية، أو مشاركة الولايات، من حيث المبدأ، في عملية التشريع بشكل فعال<sup>21</sup> ما يعني انشغال المؤسسين بالمحافظة على النظام الفيدرالي. كما تمنع المادة 79 نفسها المشرع الألماني من المساس بالمادة 20 من الدستور، والتي تنص في فقرتها الأولى على أن: "جمهورية ألمانيا الاتحادية، هي دولة اتحادية ديمقراطية واجتماعية"، وفي فقرتها الرابعة على أنه: "يحق لكافة المواطنين مقاومة كل من يحاول القضاء على هذا النظام، إذا لم يمكن منعه من ذلك بوسائل أخرى"<sup>22</sup>.

أما بالنسبة للدستور المغربي لسنة 2011 وبالرجوع إلى الفصل 175 من دستور 2011 الذي ينص على أنه "لا يمكن أن تتناول المراجعة الأحكام المتعلقة بالدين الإسلامي، وبالنظام الملكي للدولة، وبالاختيار الديمقراطي للأمة، وبالمكتسبات في مجال الحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في هذا الدستور". وهو الذي يؤسس لعدد من المبادئ فوق الدستورية أبرزها، الدين الإسلامي باعتباره الدين الرسمي للدولة، ومصدر من مصادر التشريع، والنظام الملكي للدولة، وعدم قابلية مراجع المكتسبات الحقوقية المنصوص عليها في دستور 2011.

ومن الملاحظ أن فكرة القواعد الفوق الدستورية تثير مسألة سمو الدستور، باعتبار القضاء الدستوري يجعل قواعد معينة تسمو على الدستور نفسه في علاقة مع المواثيق الدولية مما يثير النقاش حول مسألة فصل السلط ومسألة سمو الدستور عن المواثيق الدولية وباقي القواعد والقوانين.

<sup>19</sup> المادة الخامسة من الدستور الأمريكي 17 ديسمبر 1787.

<sup>20</sup> المادة 89 من دستور الجمهورية الخامسة لفرنسا 1958 اخر تعديل 2008.

<sup>21</sup> المادة 79 من الدستور الألماني الصادر في 28 مايو 1949 اخر تعديل 2015.

<sup>22</sup> المادة 20 من الدستور الألماني.

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-



- المطلب الثاني: غايات الأهداف ذات القيمة الدستورية (OVC) Les Objectifs a Valeur Constitutionnelle

- الفقرة الأولى: مفهوم الأهداف ذات القيمة الدستورية

إلى جانب المبادئ والقيم الدستورية عزز المجلس الدستوري الفرنسي من الأهداف ذات القيم الدستورية (OVC) والتي عادة ما يتم اشتقاقها على ضوء المبادئ ذات القيمة الدستورية. وتعرف هذه الأهداف بأنها توجيهات للمشرع كرسها المجلس الدستوري، بمثابة موجه للقانون وتعزيزه عند التطبيق الصارم لقواعد ومبادئ القيمة الدستورية. هذه الأهداف متجذرة في الدستور نفسه، وفي إعلان حقوق الإنسان والمواطن 1789 أو في ديباجة دستور 1946.

وظهرت الأهداف ذات القيمة الدستورية لأول مرة مع القرار رقم 82-141 الصادر في 27 يوليو 1982 المتعلق بقانون الاتصالات السمعية والبصرية. من خلال هذا القرار القضائي أضحت الأهداف ذات القيمة الدستورية ابتكاراً دستورياً نجاحاً في مسار فقه المجلس الدستوري الفرنسي.<sup>23</sup>

وتبقى مكانة الأهداف ذات القيمة الدستورية في التسلسل الهرمي للقواعد القانونية في نقاش شديد خصوصاً في ظل اختلاف فقهاء القانون الدستوري في تعريفهم لمفهوم الأهداف ذات القيمة الدستورية. وحسب فرنسوا لوشير François Lecher: "الهدف ذو القيمة الدستورية ليس ملزماً بحد ذاته ولكنه قد لا ينفصل عن القاعدة فهو يسمح بحدود (محدودة) من الحقوق أو المبادئ الدستورية. ارتباطها بمبدأ دستوري يوضح هذا الأخير لكنه لا يخلق قاعدة جديدة."<sup>24</sup>

وأما "بيير مونتالييف Pierre Montaliev" يقول: يمنح المجلس الدستوري أهدافاً أقل حماية من الحقوق والحريات الدستورية حتى لو اختلفت هذه الحماية وفقاً للأهداف والظروف.

أما الفقيه "برونو جينيڤوا B.Genevois"<sup>25</sup> والذي عرف الأهداف ذات القيمة الدستورية "كونها النتيجة الملازمة لتنفيذ حق معترف به دستورياً من أجل البحث عن فعالية أكثر للحقوق والمبادئ الأساسية، وهي بذلك بمثابة "تأهيل Habilitation" وبمثابة توجيهه للمشرع لغرض الحد من اثار تداخل بعض الحقوق والتوفيق فيما بينها.<sup>26</sup>


<sup>23</sup>Décision n° 82-141 DC du 27 juillet 1982. Journal officiel du 27 juillet 1982, page 2422 Recueil, p. 48 ECLI : FR : CC : 1982 : 82.141.DC.

<sup>24</sup> La jurisprudence du Conseil constitutionnel, n° 342, in : Luchaire (F) : « Brèves remarque sur une création du conseil constitutionnel : L'objectif de valeur constitutionnelle ».

<sup>25</sup> برونو جينيڤوا باحث فرنسي في القانون العام حيث تقلد عدة مناصب إدارية واشتغل بكل من مجلس الدولة الفرنسي والمجلس الدستوري.

<sup>26</sup> La jurisprudence du Conseil constitutionnel, n° 342, in : Luchaire (F) : « Brèves remarques sur une Création du conseil constitutionnel : L'objectif de valeur constitutionnelle ». p 681.

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-



- ثانياً: أمثلة مقارنة للأهداف ذات القيمة الدستورية:

- ومن بين أبرز الأهداف ذات القيمة الدستورية التي أبدعها القاضي الدستوري الفرنسي نجد ما يلي:
- الحفاظ على النظام العام.
- احترام حرية الآخرين.
- تعددية التيارات السياسية وتيارات الفكر والرأي.
- حماية الصحة العامة.
- البحث عن المخالفين.
- مكافحة التهريب الضريبي.
- إمكانية حصول أي شخص على سكن لائق.
- الأمن القانوني.
- التوازن المالي للضمان الاجتماعي.
- الوصول المتساوي للنساء والرجال إلى الولايات الانتخابية والوظائف الاختيارية.
- المساواة بين السلطات المحلية، وأخيراً وضوح القانون.<sup>27</sup>

والملاحظ من خلال التجربة الفرنسية، أن الأهداف ذات القيمة الدستورية قد تتعارض أو تختلط بالمبادئ ذات القيمة الدستورية، ووفق ما رأينا سابقاً فإن المجلس الدستوري الفرنسي أقر بأن الإخاء مبدأ ذا قيمة دستورية في القرار رقم 718/717-2018<sup>28</sup> لإلغاء مقتضيات تشريعية بشأن فرض العقوبات على مساعدة شخص يتواجد داخل التراب الفرنسي بشكل غير مشروع، ولكنها مساعدة لأهداف إنسانية فقط لا بهدف الريح، هذه المقتضيات غير متناسبة وأن المشرع لم ينجح في التوفيق بين المبدأ ذا القيمة الدستورية "مبدأ الإخاء" والهدف ذا القيمة الدستورية والذي هو "الحفاظ على النظام العام"، واعتبر المجلس الدستوري أن المقتضيات المطعون فيها مخالفة للدستور.

ومن هنا يمكن القول بأن الأهداف ذات القيمة الدستورية تعتبر بمثابة غايات يجب على المشرع سواء كان البرلمان أو الحكومة أن يأخذها بعين الاعتبار أثناء عملية التشريع<sup>29</sup>، وغالباً ما ترتبط بحقوق الجماعات كمبدأ تعددية التيارات السياسية وتيارات الفكر والرأي أو الأشخاص المعنويين عندما يتعلق الأمر بقوانين منظمة للأحزاب السياسية والنقابات أو الجمعيات ووسائل الإعلام<sup>30</sup>.


<sup>27</sup> François Luchaire, « Brèves remarques sur une création du Conseil constitutionnel : l'objectif de valeur constitutionnelle », Revue française de droit constitutionnel, no 64, 2005, p. 675-684.

<sup>28</sup> Décision N 2018-717-718 QPC du 6 Juillet 2018 M. Cédric H. et autre [Délit D'aide à l'entrée, à la circulation ou au séjour irréguliers d'un étranger] Nom conformité partielle-effet différé- réserve.

<sup>29</sup> عبد العزيز النويضي، المحكمة الدستورية ومسألة الدفع بعدم دستورية القوانين، مطبعة النجاح الجديدة-الدار البيضاء الطبعة الأولى 2019م ص 154.

<sup>30</sup> عبد العزيز النويضي، المحكمة الدستورية ومسألة الدفع بعدم دستورية القوانين، المرجع السابق ص رقم 155.

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-




## الفقرة الثانية: الأهداف ذات القيمة الدستورية في القضاء الدستوري المغربي

أما عن التجربة الدستورية المغربية، نجد أن المجلس الدستوري المغربي سابقا والمحكمة الدستورية حاليا قد بلور عبارة "الأهداف الدستورية" والتي تبدو مختلفة شكلا عن عبارة المجلس الدستوري الفرنسي "الأهداف ذات القيمة الدستورية"، وذلك في أولى قراراته بعد دخول دستور المملكة لسنة 2011 حيز النفاذ. وبالضبط ضمن القرار الذي جاء حول القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب<sup>31</sup>، حيث اعتبر تعميم الطابع الفعلي لحرية المواطنين والمواطنات والمساواة بينهم ومن مشاركتهم في الحياة السياسية. والسعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء، وتشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية وتوسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد، بمثابة "أهداف دستورية. تأسيسا على ما سبق، ساهم الاجتهاد القضائي الدستوري المقارن في بلورة عدد من "الأهداف ذات القيمة الدستورية"، غير أن المجلس الدستوري الفرنسي وصل إلى تعميم الأهداف ذات القيمة الدستورية على عدد مهم من الحقوق والحريات الأساسية، في حين أن الاجتهاد القضائي الدستوري المغربي حصرها حاليا في الحقوق السياسية والانتخابية<sup>32</sup>، ويمكن ارجاع هذا التراجع الذي تشهده الأهداف ذات القيمة الدستورية في القضاء الدستوري المغربي إلى تفعيل الفصل 133 من الدستور المغربي نظرا للدور الحقوقي الذي تلعبه "دعوى الدفع بعدم دستورية القوانين"، حيث أن إثارة الدفع عدم دستورية قانون أو "سؤال الدستورية ذي الأولوية QPC" Question Prioritaire de Constitutionnalité ساهمت ضمن التجربة الفرنسية في بلورة عدد مهم من الأهداف ذات القيمة الدستورية.

<sup>31</sup> قرار المجلس الدستوري الرقم 817/2011 م.د بتاريخ 13 أكتوبر 2011 حول القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب للبت في المطابقة للدستور.


<sup>32</sup> نجيب الحجوي وحجاجي احمد، الأهداف ذات القيمة الدستورية: المفهوم، الأساس والوظائف العدد 37 من مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية-شهر دجنبر 2021م.



# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-

- خاتمة:

- انطلاقاً من قراءة ودراسة عدد من القرارات القضائية الدستورية الوطنية والمقارنة المتعلقة ببلورة مفاهيم المبادئ والأهداف ذات القيمة الدستورية، يمكن اجمالاً ما تم التوصل إليه من نتائج في النقاط التالية:
- ✓ تندرج المبادئ فوق الدستورية والمبادئ ذات القيمة الدستورية والأهداف ذات القيمة الدستورية أو الكتلة الدستورية ضمن اجتهادات القضاء الدستوري. وللإشارة فقط فإن مفهوم الكتلة الدستورية ظهر في فرنسا عام 1974، إذ اعتبر المجلس الدستوري في فرنسا الكتلة الدستورية أنها نص دستور عام 1958، وإعلان حقوق الإنسان والمواطن عام 1789، ومقدمة دستور عام 1946، والمبادئ الأساسية التي تعترف بها قوانين الجمهورية والمعاهدات والاتفاقيات المصادق عليها نظامياً والموافق عليها والقوانين والأوامر التشريعية التنظيمية وأضاف إليها المجلس الدستوري الفرنسي "المبادئ العامة للقانون ذات القيمة الدستورية"، فإن الجدل والاجتهادات الدستورية لازالت قائمة حول "الكتلة الدستورية" بالمغرب.
  - ✓ ترتبط مفاهيم المبادئ والأهداف ذات القيمة الدستورية بالتطور الدستوري والقضائي حيث ارتبط ظهورها كما سبق الذكر بتطور الاجتهاد القضائي الدستوري من خلال تكريس عدد من المبادئ الدستورية المعلن عنها والمتضمنة للوثيقة الدستورية على شاكلة مبادئ ذات قيمة دستورية، مما دفع عدد من الباحثين في القانون الدستوري يتحدثون عن "فقه القضاء الدستوري".
  - ✓ نتيجة اجتهاد الفقه والقضاء الدستوريين تم بلورة عدد من القيم الدستورية والأهداف ذات القيمة الدستورية والتي ابتدعها الاجتهاد القضائي الدستوري المقارن، مع رصد التعارض الحاصل في عدد من المناسبات بين كل من القيم الدستورية والأهداف ذات القيمة الدستورية كما هو الحال مثلاً مع مبدأ الإخاء والهدف المتعلق بالحفاظ على النظام العام.
  - ✓ جاءت مجموعة من المبادئ والأهداف ذات القيمة الدستورية لحماية وضمنان الحقوق والحريات الأساسية وترسيخ مبادئ وقواعد سير العدالة، كدعامة أساسية لإرساء دولة الحق والقانون، في ظل نظام ديموقراطي سليم يحترم فصل السلط وتمتع افراده بحقوقهم وممارسة حرياتهم.



# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-

- لائحة المراجع المعتمدة:

## المؤلفات والكتب:

- اتركين محمد، "مباحث في فقه الدستور المغربي" إصدار دار النشر المعاصرة، الطبعة الأولى 2020.
- اتركين محمد، الدستور والدستورانية من دساتير فصل السلط الى دساتير صك الحقوق سلسلة الدراسات الدستورية (1) مطبعة النجاح الجديدة - الدار البيضاء، الطبعة الاولى 2007.
- احمد السوداني، أحكام المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية "بنية الدولة ودولة القانون" الجزء الأول ترجمة الدكتور احمد السوداني الناشر مؤسسة كونراد أديناور طبعة 2017.
- الجامع لمبادئ وقواعد القضاء الدستوري المغربي من خلال قرارات الغرفة الدستورية 1963-1994 / والمجلس الدستوري 1994-2015.
- روسيون هنري: "المجلس الدستوري"، ترجمة محمد وطفة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، سنة 2011.
- صليبا امين عاطف، دور القضاء الدستوري في إرساء دولة القانون، المؤسسة الحديثة للكتاب بيروت 2002م.
- النويضي عبد العزيز، المحكمة الدستورية ومسألة الدفع بعدم دستورية القوانين، مطبعة النجاح الجديدة(CTP)-الدار البيضاء الطبعة الأولى 2019م.


## المقالات العلمية:

- الحجوي نجيب وحجاجي احمد، الأهداف ذات القيمة الدستورية: المفهوم، الأساس والوظائف العدد 37 من مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية-شهر دجنبر 2021م.
- عبد الكريم الحديكي، مداخلة بعنوان: مبدأ الدولة الاجتماعية كمدخل للحقوق الاجتماعية في احكام المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية، ضمن أعمال الندوة العلمية تحت عنوان: "الديمقراطية وحقوق الانسان على ضوء أحكام المحكمة الدستورية الألمانية والفضاء السياسي العمومي الألماني"، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ابن زهر أكادير 2018م.

## النصوص القانونية:

- دستور الولايات المتحدة الأمريكية الصادر سنة 1789 شاملا تعديلاته إلى غاية 1992.
- القانون الأساسي لجمهورية ألمانيا الفيدرالية الصادر في 28 مايو سنة 1949 المعدل سنة 2015.
- الدستور الفرنسي، دستور الجمهورية الخامسة 1958 المعدل سنة 2008.
- الدستور المغربي 2011 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 29 يوليوز 2011.

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-



## الأحكام والقرارات:


- قرار المجلس الدستوري رقم 98/250 و صدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم السبت 3 رجب 1419 الموافق لتاريخ 24 أكتوبر 1998. و صدر الأمر بتبليغ نسخة من القرار إلى السيد الوزير الأول وبنشره في الجريدة الرسمية.
- قرار المجلس الدستوري رقم 04/583 و صدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 24 جمادى الثانية 1425 الموافق لتاريخ 11 غشت 2004. و صدر الأمر بتبليغ نسخة من القرار إلى السيد الوزير الأول وبنشره في الجريدة الرسمية.
- قرار المجلس الدستوري رقم 07/630 و صدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم 3 محرم 1428 الموافق لتاريخ 23 يناير 2007. و صدر الأمر بتبليغ نسخة من القرار إلى السيد الوزير الأول وبنشره في الجريدة الرسمية.
- قرار المجلس الدستوري رقم 09/780 و صدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم السبت 25 رجب 1430 الموافق لتاريخ 18 يوليو 2009. و صدر الأمر بتبليغ نسخة من القرار إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى الأطراف وبنشره في الجريدة الرسمية.
- قرار المجلس الدستوري رقم 07/ 659 و صدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأحد 10 رمضان 1428 الموافق لتاريخ 23 سبتمبر 2007. و صدر الأمر بتبليغ نسخة من القرار إلى السيد الوزير الأول وبنشره في الجريدة الرسمية.
- قرار المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية الحكم رقم 275/8.
- قرار المحكمة الدستورية الفيدرالية الألمانية الحكم رقم 231/59.
- Décision n° 82-141 DC du 27 juillet 1982. Journal officiel du 27 juillet 1982, page 2422 Recueil, p. 48 ECLI. FR: CC: 1982: 82-141.DC.
- Décision N 2018-717-718 QPC du 6 Juillet 2018 M.Cédric H. et autre [Délit D'aide à l'entrée, à la circulation ou au séjour irréguliers d'un étranger] Nom conformité partielle- effet différé- réserve.

## المواقع الإلكترونية:

- موقع المحكمة الدستورية المغربية: [www.cour-constitutionnelle.ma](http://www.cour-constitutionnelle.ma)
- موقع المجلس الدستوري الفرنسي: [www.consiel-constitutionnel.fr](http://www.consiel-constitutionnel.fr)

## مراجع باللغة الأجنبية:

# اجتهادات القاضي الدستوري في بناء دولة القانون: "المبادئ والأهداف ذات القيم الدستورية" -دراسة مقارنة-



- François Luchaire, « Brèves remarques sur une création du Conseil constitutionnel: l'objectif de valeur constitutionnelle », Revue française de droit constitutionnel, no 64, 2005.
- PIERRE JOXE ; LES PRINCIPES GÉNÉRAUX DE DROIT AYANT VALEUR Lannée de la francophonie. L'occasion de saluer à Beyrouth.